النبي صلى الله عليه وآله انه قال لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى
تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم قالوا بلى يا رسول الله قال افشوا السلام
وتواصلوا وتباذلوا اخرجه احمد بن حنبل ومسلم وابو داود وابن ماجه عن ابي هريرة
عنهم زادوا في قوله والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولم يذكروا بعد
السلام شيئا عن ابن في الهدية احاديث اخرجها ما اخرجه ابن عدي عن ابي هريرة انه
صلى الله عليه وآله قال تهادوا تحابوا واخرج الترمذي عنه صلى الله عليه
وآله انه قال تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها
ولو شق فرسن شاة واخرج البخاري ومسلم بعضه واخرج عساكر عن ابي هريرة
انه صلى الله عليه وآله قال تهادوا تحابوا وتصافحوا يذهب الغل عنكم وروي في
الكاسعري حدثنا عن عمل بيع الوائل والعين المهملة السالفة والموحدة واخرج الامام عنه
صلى الله عليه وآله انه قال تهادوا وتزاوروا فان الزيارة تثبت الود والهدية
تسل السخيمة كذا نقل عنه واخرج الترمذي عن انس انه صلى الله عليه وآله
قال لو اهدي الي كراع لقبلت ولو دعيت اليه لاجبت وقد زعم بعض العلماء انه اسم مكان
في هذا الحديث قال ابن حجر ولا يثبت ويرده حديث انس هذا وللطبراني من حديث ام
حكيم الخزاعية قلت يا رسول الله تكره رد اللطف قال ما اقبحه ولو اهدي الي كراع
لقبلت وفي رواية ولو اهدي الي ذراع او كراع قال الكراع في الرجل والذراع في اليد وخص
الذراع والكراع للجمع بين الحقير والخطير لان الذراع افضل وكانت احب اليه والكراع
لا قيمة له في المثل اعط العبد كراعا يطلب ذراعا **باب العمرى والرقبى**
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال العمرى جائزة لاهلها قد سبق ذكره اخرجه
وعن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لا تعمروا ولا ترقبوا فمن اعمر او ارقب
فهو سبيل الميراث قد سبق نحوه شاهد له **وعن** النبي صلى الله عليه وآله انه
قال ايما رجل اعمر عمرى له ولعقبه فهي للذي يعطاها لا ترجع الى الذي اعطاها
لانه اعطاها عطاء وقعت فيه المواريث قد سبق ذكره اخرجه **وعن** الهادي
الى الحق باسناده عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ايما
رجل اعمر عمرى له ولعقبه فانها للذي يعطاها لا ترجع الى الذي اعطاها لانه
عطاء وقعت فيه المواريث قد سبق ذكره اخرجه وهذه الطريق لم تطرق الائمة

كتاب الوقف

يقال وقف واوقف
لغتان الثانية نادرة فائدة اخرج احمد بن حنبل عن عمر ان اول صدقة اي موقوفة
في الاسلام صدقته عمر واخرج عن شبة عن عمرو بن سعد بن معاذ سالنا عن اول حبس في
الاسلام

في الاسلام فقال المهاجرون صدقة عمر وقال الانصار صدقة رسول الله صلى
الله عليه وآله قال بعض علما المحدثين والوقف من خصائص الاسلام ولا
يعرف انه وقع في الجاهلية وقيل اول وقف في الاسلام ذكره في التوشيح مال مخيريق احد بني النضير
القائل ان اصبت فالي لمحمد يضع به ما شاء فاصيب يوم احد فجعل النبي صلى
الله عليه وآله ماله اوقافا وهو اول حبس في الاسلام ذكره السهيلي في روضه
وعن علي رضي الله عنه انه وقف ماله بينبع ووادي القرى وكتب
بذلك كتابا هو في كتب الائمة وذكر المبرد في الكامل قال وقف على ينبع عينا
تعال لها عين ابي نيزر وذكر لذلك قصة وانه كتب لك كتابا **وعن**
ابي بكر انه وقف ايضا روى البيهقي عن ابي بكر والزبير وسعيد بن زيد انهم
وقفوا وكذا عمرو بن العاص وحكيم بن حزام واسلم كلهم وقفوا **وعن**
عمر انه قال اصبت ارضا بخيبر ما اصبت مالا انفس منه عندي فاتيت
رسول الله صلى الله عليه وآله فاستامرته فقال ان شئت حبست اصله
وسبلت ثمرته فتصدق عمر بذلك وكتب هذا ما تصدق به صدقة لا تباع
ولا توهب ولا تورث للفقرا اخرجه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي
والنسائي وزادوا فيه للفقرا والقربى والرقاب والضيف وابن السبيل لا جناح
على من وليها ان ياكل بالمعروف غير متمول مالا ويطعم صديقا غير متمول
مالا وفي رواية للبخاري تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولكن ينفق ثمره ولا انفق
المراد اجود قال النووي واسم هذا المال الذي وقفه ثمغ بفتح المثلثة وسكون
الميم بعدها غين معجمة وهو ارض تلقاء المدينة وكان نخلا قاله البخاري
وهو عمر الذي تصدق به عمر بخيبر **وعن** عثمان انه اشترى بئر رومة
ووقفها على جميع الناس حرث وقف عثمن مشهورة فلا يحتاج الى نسبته الى
نقل والصواب الاول ورومة بالراء المهملة المضمومة وهي بئر بالمدينة وروي بالراء المهملة **وعن** النبي صلى الله عليه وآله انه قال الخيل
هي لرجل اجر ولاخر ستر ولاخر وزر ثم بين الذي له اجر فقال اما الذي
له اجر فهو الذي يحمل عليها في سبيل الله ساق في كتاب السير اخرج هذا الحديث بكماله
في الجهاد والكلام عليه **وعن** ابي هريرة انه ذكر النبي صلى الله عليه
وآله انه منع ابن جميل وخالد بن الوليد يعني الصدقة فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله ما نقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله واما
خالد فانكم تظلمون خالدا قد احتبس ادرعه واعتده في سبيل الله وفي بعض

[illegible]